



الجمهورية اللبنانية

وزارة الطاقة والمياه

الوزير

رقم الملاحظات: ٢٠٢٦/٧١٧

قرار رقم ١١٤/ق.و.

إلغاء مناقصة عمومية

إن وزير الطاقة والمياه،

بناءً على المرسوم رقم ٥٣ تاريخ ٢٠٢٥/٢/٨ (تشكيل حكومة)،

بناءً على أحكام قانون الشراء العام في لبنان رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ لاسيما المادة ٢٥ منه،
بناءً على ملف التلزم العائد لمشروع تأمين خدمات الاشراف والمراقبة على تنفيذ منغات أشغال تركيب
أجهزة إنارة عامة على الطاقة الشمسية في عدد من أفضية محافظتي لبنان الجنوبي والنبطية، وحيث
تبين من محضر التلزم أنه تم تقديم عرض واحد فقط،

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تلغى المناقصة العمومية العائدة لمشروع أشغال تأمين خدمات الاشراف والمراقبة
على تنفيذ ملفات أشغال تركيب أجهزة إنارة عامة على الطاقة الشمسية في عدد من أفضية
محافظتي لبنان الجنوبي والنبطية لتقدم عرض وحيد.

المادة الثانية: يبلغ هذا القرار من يلزم وينشر على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء
العام ./.

بيروت في: ٨ أيار ٢٠٢٦

وزير الطاقة والمياه



جوزيف الصدي